

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩١٩ لسنة ١٩٦٠

بمذ إعاره السيد / أحمد عبد اللطيف مدير عام مصلحة الشركات
للؤسسة الاقتصادية لمدة سنة اعتباراً من ٢٩ أكتوبر سنة ١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى المادة ٩٥ من القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٩ بشأن بعض الأحكام
الخاصة بشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسمم والشركات ذات
المسئولية المحدودة والقوانين المعدلة له ؛وعلى القرار الجمهوري رقم ٣٤٦ لسنة ١٩٥٩ بالترخيص بإعارة السيد / أحمد
عبد اللطيف مدير عام مصلحة الشركات للؤسسة الاقتصادية ؛

قرر :

مادة ١ - تمذ إعارة السيد / أحمد عبد اللطيف مدير عام مصلحة
الشركات للؤسسة الاقتصادية لمدة سنة أخرى اعتباراً من ٢٩ أكتوبر
سنة ١٩٥٩

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بإمارة الجمهورية في ٢٥ جمادى الأولى سنة ١٣٨٠ (١٥ نوفمبر سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٢٠ لسنة ١٩٦٠

بشأن إيفاد السيد / أحمد جمال الدين البرلسي إلى الولايات
المتحدة الأمريكية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١١٦١ لسنة ١٩٥٨ في شأن إيفاد الموظفين
في مهام إلى الخارج ؛

قرر :

مادة ١ - يرخص للدكتور أحمد وجدى والدكتور محمد عبدالقادر
حلمي الطيبين بوزارة الصحة العمومية بالإقليم المصري ، والدكتور عزت
رومانى الطيب بوزارة الصحة العمومية بالإقليم الشمالى بالسفر إلى إيطاليا
على نفقة الهيئة الصحية العالمية لحضور المؤتمر الإقليمي الخاص بالدراسات
الوبائية في مجال الصحة العقلية في المدة من ٦ ديسمبر سنة ١٩٦٠
إلى ١٥ ديسمبر سنة ١٩٦٠

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بإمارة الجمهورية في ٢٥ جمادى الأولى سنة ١٣٨٠ (١٤ نوفمبر سنة ١٩٦٠)

جمال عبدالناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩١٨ لسنة ١٩٦٠

بشأن إعارة الأستاذ أحمد خاكي محمد توفيق المدير العام
بوزارة التربية والتعليم لإدارة المعاهد القومية للتربية والتعليم

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين
المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن الأحكام الخاصة بالشركات ؛

قرر :

مادة ١ - يعار الأستاذ أحمد خاكي محمد توفيق المدير العام بوزارة
التربية والتعليم لإدارة المعاهد القومية للتربية والتعليم لمدة تنتهي في ٣١ أغسطس
سنة ١٩٦١ ، على أن تتحمل إدارة المعاهد مرتباته طوال مدة الإعارة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بإمارة الجمهورية في ٢٥ جمادى الأولى سنة ١٣٨٠ (١٤ نوفمبر سنة ١٩٦٠)

جمال عبدالناصر

قرر :

مادة ١ - يوفد السيد / أحمد جمال الدين البرلسي مدير عام الشؤون الاقتصادية بوزارة الاقتصاد التنفيذية للأقليم المصري إلى الولايات المتحدة الأمريكية لمدة ستة شهور لحضور البرنامج التدريبي الذي يقدمه معهد التنمية الاقتصادية التابع للبنك الدولي للإنشاء والتعمير ، وعلى أن يصرف له الفرق بين بدل السفر المستحق له وما يحصل عليه من معهد التنمية الاقتصادية .

مادة ٢ - على وزير الاقتصاد بالإقليم المصري تنفيذ هذا القرار ما صدر بإمارة الجمهورية في ٢٥ جادى الأولى سنة ١٣٨٠ (١٤ نوفمبر سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر .

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٢١ لسنة ١٩٦٠

بإيفاد موظفين إلى روما

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؛

قرر :

مادة ١ - ووفق على إيفاد :

السيد الدكتور عبد الفتاح على المرسي الوكيل المساعد لوزارة الزراعة المركزية رئيسا .

السيد أحمد محمود راسم رئيس فرع الهيئات الدولية بوزارة الزراعة المركزية لحضور الدورة الرابعة والثلاثين للجانس التنفيذى فيئة الأغذية والزراعة التى عقدت بروما فى ١٧ أكتوبر سنة ١٩٦٠

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر بإمارة الجمهورية فى ٢٥ جادى الأولى سنة ١٣٨٠ (١٤ نوفمبر سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٢٢ لسنة ١٩٦٠

بشأن ترشيح السيد الأستاذ الدكتور مصطفى كامل لتمثيل جامعة الاسكندرية فى احتفالات جامعة همبولد بمرور مائة وخمسين عاما على إنشائها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ بشأن السفر للخارج ؛

قرر :

مادة ١ - ووفق على سفر السيد الأستاذ الدكتور مصطفى كامل ، الأستاذ بكلية العلوم بجامعة الاسكندرية لتمثيل الجامعة فى احتفالات جامعة همبولد ببرلين الشرقية بمرور مائة وخمسين عاما على إنشائها ومرور مائتين وخمسين عاما على إنشاء المستشفى الجامعى "شارتية" وذلك فى المدة من ٦ إلى ١٨ نوفمبر سنة ١٩٦٠ ، مع صرف مصاريف السفر له ذهابا وإيابا وبدل السفر القانونى .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدر بإمارة الجمهورية فى ٢٥ جادى الأولى سنة ١٣٨٠ (١٤ نوفمبر سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٢٣ لسنة ١٩٦٠

بإيفاد مدير جامعة عين شمس ووكيل جامعة القاهرة إلى ألمانيا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؛

وعلى القرارى الجمهورى رقم ١١٦١ لسنة ١٩٥٨ ؛

قرر :

مادة ١ - ووفق على إيفاد كل من الأستاذ الدكتور أحمد بدوى مدير جامعة عين شمس والأستاذ الدكتور محمد مرسي أحمد وكيل جامعة القاهرة لتمثيل جامعتى عين شمس والقاهرة فى الاحتفالات التى ستبمها جامعة همبولد ببرلين (ألمانيا الشرقية) بمناسبة مرور ١٥٠ عاما على تأسيسها